

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٨/١١

بالحاق فصول دراسية بالمدرسة الفنية للتعليم والتدريب المزدوج بالسدادات (م٤ زراعي)

في مجالى التصنيع الغذائى والعجائن والحاصلات البستانية بمحافظة المنوفية

**وزير التربية والتعليم**

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية :

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٩ بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢ بشأن استصدار قرارات إنشاء

المدارس الثانوية الفنية (صناعي - زراعي - تجاري) بجميع نوعيات التعليم :

وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفنى والتجهيزات :

وتحقيقاً للصالح العام :

**قرر :**

**مادة ١ -** تلحق الفصول الدراسية في مجالى التصنيع الغذائى والعجائن والحاصلات البستانية (نظام ثلاث سنوات) بالمدرسة الفنية للتعليم والتدريب المزدوج بالسدادات (م٤ زراعي) بمحافظة المنوفية ، اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١١ ، ويجوز إنشاء تخصصات جديدة أو إلغاء تخصصات قائمة وفقاً لاحتياجات البيئة ومتطلبات خطط التنمية .

**مادة ٢ -** مدة الدراسة بهذه المدرسة ثلاثة سنوات بعد الحصول على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي ، وينجح الطلاب الناجعون في نهاية الصف الثالث شهادة دبلوم المدارس الزراعية ويحدد فيها اسم التخصص .

**مادة ٣ -** يطبق على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ، والقرارات الوزارية المنفذة له ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار .

**مادة ٤ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم

دكتور / أحمد جمال الدين موسى